

## إرشاد الأذهان

[ 87 ] ويحنت لو اصطبغ به، وعلى الفاكهة بالعنب والرمان والبطيخ على إشكال، ويابس الفاكهة لا بالقثاء واللوز، ولو حلف ليأكلنه غذا فأكله اليوم أو أتلفه لزمته الكفارة معجلا، والادم: اسم لكل ما يؤتم به وإن كان مائعا كالدبس أو ملحا، ولو قال: لا شربت لك ماء من عطش ففي صرفه إلى العرف أو الحقيقة إشكال. الثالث: دخول الدار فلو حلف عليه لم يحنت بصعود السطح، ولا بدخول الطاق خارج الباب، ويحنت بالدهليز، ولو حلف على الخروج لم يبر بالصعود على السطح، ويحنت على عدم دخول البيت بيت الشعر والخيمة وشبهه، إن كان بدويا أو معتادا سكناه، ولا يحنت بالكعبة والحمام، وإذا كان الفعل كالاستدامة حنت بهما، فلو حلف لا سكنت الدار أو لا ساكنت زيدا أو لا أسكنته حنت بالابتداء والاستدامة، فإن خرج عقيب اليمين بر، وإن لبث ولو ساعة حنت، وكذا لو (1) خرج أهله ومكث، ويبر لو خرج وترك أهله، ولو انتهض (2) لنقل المتاع كالمعتاد فإشكال، ولو خرج وعاد للنقل لم يحنت، ولو حلف لا ساكنت زيدا ففارقه زيد لم يحنت، ولو كانا في خان وانفرد كل بيت لم يحنت، ولو انفرد بيت في دار حنت، واستدامة الطيب واللبس كابتدائهما، وإن تغايرا لم يحنت على الفعل بالاستدامة، كما لو حلف لادخلت دارا وهو فيها لم يحنت باللبث، والأقرب في التطيب المغايرة، ولو حلف لا بعث الدار أو لا وهبتها أو لا أجرتها حنت بالابتداء خاصة. الرابع: في (3) الاضافات والصفات فلو حلف لا يدخل (4) دار زيد لم يحنت بمسكنه الذي لا يملكه، ويحنت (1) في (س): " إن ". (2) في متن (الأصل): " نهض " وفي الحاشية: " انتهض ". (3) لفظ " في " ليس في (س) و (م). (4) في (م): " لا دخلت " .